

علم أصول الفقه

٦٨

١٨-١٢-٨٨ تعارض الحجج

دراسات الأستاذ:
مهدي الهادي الطهراني

الثالث - الترجيح بالأهمية

- الثالث - الترجيح بالأهمية:
- و يحتوى هذا الترجيح على ثلاثة شقوق.
 - ١ - ترجيح معلوم الأهمية.
 - ٢ - ترجيح محتمل الأهمية.
 - ٣ - الترجيح بقوة احتمال الأهمية.
- و لا بد من إقامة البرهان على كل واحد من هذه الشقوق.

الثالث - الترجيح بالأهمية

- ١ - ترجيح معلوم الأهمية:
- و خلاصة هذا المرجح: أن أحد الواجبين المتزاحمين إذا ثبت كونه أهم من الواجب الآخر قدم عليه.
- و يمكن أن يبرهن عليه بأحد تقريبين:

الثالث - الترجيح بالأهمية

- التقريب **الأول** - إن القيد اللبى العام - كما عرفنا سابقاً - عدم الاشتغال بحد واجب لا يقل أهمية عن المتعلق، وهذا القيد ينطبق على الاشتغال بالأهم بالنسبة إلى المهم، فيكون رافعاً لموضوع وجوب المهم. و لكنه لا ينطبق على الاشتغال بالمهم، لأنه اشتغال بواجب أقل أهمية بحسب الفرض، فإطلاق دليل وجوب الأهم لفرض الاشتغال بالواجب الأقل أهمية لا برهان على سقوطه و لا ملزم عقلاً بتقييده. و هذا يعنى أن دليل وجوب الأهم رافع بامثاله لموضوع وجوب المهم دون العكس، و بذلك يطبق قانون الورود من جانب دليل الأهم على دليل المهم.

الثالث - الترجيح بالأهمية

- التقريب **الثاني** - إن العقل يحكم بلزوم تقديم الخطاب معلوم الأهمية على الآخر - و لو لم يتم إطلاق الخطاب الأهم لحال الاشتغال بالمهم - و ذلك باعتبار أن تركه تفويت لملاك مولوى منجز من دون عذر، لأن تحصيل ملاك المهم لا يشكل عذراً لتفويت الزيادة الملاكية الموجودة في الأهم بخلاف العكس.